القواعد الأُصولية والفقهية على مذهب الإمامية

الفهرست قواعد الأموال والحقوق: 5 ـ 202 قاعدة السلطنة. …7 قاعدة اليد. …11 قاعدة الاحترام. …19 بيت المال معدّ للمصالح. …29 قاعدة الإتلاف. …34 كل مغصوب مردود. …41 من استوفى مال غيره فهو له ضامن. …49 ضمان المثلي بالمثل والقيمي بالقيمة. …53 قاعدة «الائتمان». …61 الدّين مقضي. …71 الغاصب يؤخذ بأشقّ الأحوال. …80 الإعراض مخرج للملك عن الملكيّة. …84 العمل مصدر للحقوق والملكيّات الخاصة في الثروات الطبيعية. …91 من أحيى أرضاً مواتاً فهي له. …100 من حاز ملك. …110 المشتركات بين الناس. …119 حق السبق في المشتركات. …129 الأرض كلّها للإمام. …137